

قانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٧

بربط موازنة صندوق التأمين الحكومي لضمانات أرباب العهد

للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت جملة موازنة صندوق التأمين الحكومي لضمانات أرباب العهد للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ٤٨٧٣٧٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية وأربعون مليوناً وسبعمائة وسبعة وثلاثون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ٣٦٦٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة ملايين وستمائة وستون ألف جنيه) كلها بالنفقات الجارية والتحويلات الجارية .

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ٢٥١٦٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة وعشرون مليوناً ومائة وستون ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ٢١٥٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد وعشرون مليوناً وخمسمائة ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ٢٣٥٧٧٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وعشرون مليوناً وخمسمائة وسبعة وسبعون ألف جنيه) موزعة كالاتي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٣٥٢٧٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قصدت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ٢٣٥٧٧.٠٠٠ جنيهه (فقط وقدره ثلاثة وعشرون مليوناً وخمسمائة وسبعة وسبعون ألف جنيهه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذا الصندوق بما لا يتعارض مع قانون إنشائه .

(المادة الثامنة)

يلتزم الصندوق بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للصندوق السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٧

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويعمل به كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١١ يولية سنة ٢٠٠٧ م) .

حسنى مبارك

